

هبيرة في: 01 أكتوبر 2020

مقرر

من رئيس بلدية هبيرة مؤرخ في 01 أكتوبر 2020 بتعلق بانتداب عدد 02 عملة من الوحدة الثانية الصنف الخامس لفائدة بلدية هبيرة بعنوان سنة 2020،

إن رئيس بلدية هبيرة ،

بعد الإطلاع على الدستور،

و على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية،

و على الأمر عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

و على الأمر عدد 116 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية و مستويات التأجير،

و على الأمر عدد 528 لسنة 1985 المؤرخ في 4 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية هبيرة،

و على الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

و على الأمر عدد 2510 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط المطابقة بين درجات أصناف سلك عملة الدولة والجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و مستويات التأجير،

و على الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتداب و الترقية و الترسيم بالبلديات،

و على المقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام و برنامج الاختبارات و الامتحانات المهنية للانتداب و ترقية الجماعات المحلية،

و على الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية و ترتيب الخطط و المشمولات و شروط الإنتداب و الترقية لعملة المجالس الجهوية و البلديات،

و على منشور السيد وزير الشؤون المحلية و البيئة عدد 14 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الترقية و الترسيم بالبلديات،

و على قرار السيد رئيس بلدية هبيرة المؤرخ في 2020/06/08 و المتعلق بانتداب عدد 02 عملة من الصنف الخامس لفائدة بلدية هبيرة،

و على قرار السيد رئيس بلدية هبيرة المؤرخ في 2020/06/08 و المتعلق بتركيبة لجنة الإمتحان المهني لإنتداب عدد 02 عملة من الوحدة الثانية لفائدة بلدية،

و على محضر لجنة الإختبار و الإمتحان المهني لإنتداب عملة من الوحدة الثانية التي عقدت جلستها يوم 2020/09/28 بمقر البلدية وتصريحها بنجاح كل من السيدين بسام معط الله العابدي و مصباح حمداوي في المناظرة الخارجية التي أجريت أيام 3 و 4 و 5 و 14 سبتمبر 2020،

و على رأي المجلس البلدي المنعقد في دورته الإستثنائية بتاريخ 2020/09/29،

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يتم إنتداب السيد مصباح حمداوي في خطة سائق شاحنة ثقيلة صنف "ج" الوحدة الثانية الصنف الخامس ابتداء من 01 أكتوبر 2020.

الفصل الثاني: يخضع المعني لتربص بدوم سنتين يتم بإنتهائه ترسيمه أو إعفاؤه من العمل .

الفصل الثالث: الكاتب العام لبلدية هبيرة مكلف بتنفيذ هذا القرار .

رئيس البلدية

محمد الحاج حسين